تشـكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٢/١/١٢ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وايـوب عبـاس صـالح وعبـد الـرحمن سـليمان علـي وديـار محمـد علـي ومنـذر ابـراهيم حسـين المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعي: صباح حسن محمد شجر البزوني ـ وكيلاه المحاميان محمد مجيد الساعدي واحمد مازن مكية.

المدعى عليه: رئيس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات/ اضافة لوظيفته ـ وكيله الموظف الحقوي احمد حسن عبد.

الادعاء:

ادعى المدعي بواسطة وكيليه بأنه سبق وأن قام بالمشاركة بانتخابات مجلس النواب العراقي للدورة الخامسة عن الدائرة الرابعة الزبير في محافظة البصرة ضمن الشروط المنصوص عليها من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ولوجود خلل ومخالفات في الآلية الانتخابية المتبعة من قبل المراكز الانتخابية في الدائرة المذكورة آنفاً، ومن خلال ملاحظة النتائج الأولية التي أعلنتها المفوضية فيما يتعلق بعدد الأصوات التي حصل عليها يتضح أن عدد الأصوات جاء مخالفاً للنتائج التي تم جمعها من أشرطة أصواته وحسب ما ورد في تقارير المراقبين للكيان الذي رشح ضمنه، حيث أن مراقبي الكيان كانوا متواجدين طيلة فترة العملية الانتخابية ولديهم ما يثبت حصوله على أضعاف الأصوات المعلن عنها، وإن عدد الأصوات المضمونة من خلال تصويت (٢٠٠٠) مراقب كانوا قد منحوا أصواتهم له موزعين على المحطات والمراكز الانتخابية عدا أصوات ذويهم وكذلك (١٥٠) رابطة لا تقل عن (٥٠) صوت فيها وهذه أصوات مضمونة لم يتم اعتمادها وبدون سبب، بالإضافة الى وجود مخالفة كبيرة في التصويت الخاص حيث أعلنت المفوضية عن طريق القنوات

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

الفضائية حصوله على المركز الرابع على محافظة البصرة وتبوئه في المركز الأول على دائرته من حيث عدد الأصوات وقد أهدرت هذه النتائج والأصوات، وإن اغلب الصناديق في محافظة البصرة في الدائرة الرابعة تحديداً أغلقت بعد الساعة السادسة، عليه ولكل ما تقدم طلب المدعي من المحكمة الاتحادية العليا دعوة المدعى عليه للمرافعة، والحكم بإلغاء نتائج الانتخابات في المحطات والمراكز التي تجاوزت الوقت المحدد لإغلاق الصناديق فيها وانتهاء مدة التصويت حيث سبب ذلك إخلالاً جسيماً بالنتائج الانتخابية، وطلب اصدار أمر ولائي يقضي بإيقاف اجراءات المصادقة على نتائج الانتخابات في محافظة البصرة لحين حسم الدعوى، وتحميل المدعى عليه كافة الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة. سجلت الدعوى لدى هذه المحكمة بالعدد (١٨٦/اتحادية/٢٠٢١) وتم استيفاء الرسم القانوني عنها وذلك وفقاً لما جاء في المادة (١/ثالثاً) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ وتبلغ المدعى عليه بعريضتها ومستنداتها وفقاً لأحكام المادة (٢/اولاً) من ذات النظام الداخلي آنفاً فأجاب بلائحته الجوابية بالعدد (خ/٢١/١٧٧٠) المؤرخة ١٦/١٢/٢٠٢١ والمتضمنة ما يلي: ١. ان قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ رسم الطريق القانوني للطعن بالقرارات الصادرة عن مجلس المفوضين حيث نصت المادة (١٨) منه على (اولاً- يتمتع مجلس المفوضين بسلطة البت في الشكاوى المقدمة اليه، ويحيل مجلس المفوضين القضايا الجزائية الى السلطات المختصة إن وجد دليلاً على سوء تصرف يتعلق بالعملية الانتخابية، ثانياً- يملك المجلس السلطة الحصرية لحل النزاعات الناجمة عن إعداد وتنفيذ الانتخابات الوطنية وعلى مستوى اقليم أو على مستوى المحافظات ويجوز له أن يفوض الصلاحية للإدارة الانتخابية لحل المنازعات لحظة وقوعها) ونصت المادة (١٩) منه على (اولاً- يشكل مجلس القضاء الأعلى هيئة قضائية للانتخابات تتألف من ثلاثة قضاة غير متفرغين لا يقل صنف أي منهم عن الصنف الاول للنظر في الطعون المحالة اليها من مجلس المفوضين أو المقدمة من المتضرر من قرارات المجلس مباشرة إلى الهيئة القضائية، ثانياً-لا يجوز الطعن بقرارات مجلس المفوضين إلا أمام الهيئة القضائية للانتخابات في الامور المتعلقة في العملية الانتخابية

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

حصراً، ثالثاً- تعد قرارات الهيئة القضائية للانتخابات باتة) ومن خلال الاطلاع على تلك النصوص القانونية فإن الجهة المختصة بالنظر بالاعتراضات على القرارات الصادرة عن مجلس المفوضين هي الهيئة القضائية للانتخابات ولا يجوز الطعن أمام أي جهة اخرى لذا فإن المحكمة الاتحادية العليا غير مختصة بالنظر بهذه الدعوى. ٢. سبق وأن قدم المدعي طعناً أمام الهيئة القضائية للانتخابات على قرارات مجلس المفوضين المتعلقة بالنتائج الأولية للانتخابات وقد صدر قرار الهيئة القضائية للانتخابات ذي العدد (١٣٠٣/ الهيئة القضائية للانتخابات/ ٢٠٢١) المؤرخ في ٢٠٢١/١١/١٦ والمتضمن تصديق قرار مجلس المفوضين المطعون فيه ، وحيث أن قرارات الهيئة القضائية للانتخابات باتة استناداً الى المادة (١٩/ ثالثاً) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ لذا طلب المدعى عليه من المحكمة الاتحادية العليا رد دعوى المدعي وتحميله المصاريف. وبعد استكمال الإجراءات المطلوبة وفقاً لأحكام النظام الداخلي انفاً ، تم تعيين موعد للمرافعة وذلك وفقاً لأحكام المادة (٢/ ثانياً) منه وتبلغ الطرفان به، وفي اليوم المعين تشكلت المحكمة فحضر وكيل المدعي المحامي احمد مازن مكية وحضر عن المدعى عليه وكيله الموظف الحقوقي احمد حسن عبد وبوشر بالمرافعة حضوراً وعلناً كرر وكيل المدعي عريضة الدعوى وطلب الحكم وفقاً لما جاء فيها أجاب وكيل المدعى عليه طالباً رد الدعوى عن موكله للأسباب الواردة في لائحته الجوابية المؤرخة ٢٠٢١/١٢/١٦ ، وكرر وكيل كل طرف اقواله وطلباته السابقة وحيث لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة واصدرت المحكمة قرار الحكم التالي :

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعي صباح حسن محمد شجر البزوني أقام الدعوى أمام هذه المحكمة ضد رئيس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أضافة لوظيفته يطلب فيها الحكم بألغاء نتائج الانتخابات في المحطات والمراكز التي تجاوزت الوقت المحدد

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

لاغلاق صناديق الاقتراع فيها وانتهاء مدة التصويت لكون ذلك سبب اخلالاً جسيماً بالنتائج الانتخابية وأنه احد المرشحين وقد تضرر من هذا الاجراء، وطلب اصدار امر ولائي يقضي بإيقاف إجراءات المصادقة على نتائج الانتخابات في محافظة البصرة لحين حسم هذه الدعوى. وتجد المحكمة الاتحادية العليا أن اختصاصها بموجب المادة (٩٣/ سابعاً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ هو المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب وإن هذا الاختصاص قد تأيد ايضاً بموجب نص المادة (٤/سابعاً) من قانونها رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل وإن ممارسة المحكمة الاتحادية العليا لدورها في المصادقة على النتائج الانتخابات يتم بعد ارسال تلك النتائج من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بعد حسم كافة الشكاوى والطعون المقدمة اليها من قبلها ومن قبل الهيئة القضائية المختصة بنظر الطعون المشكلة بموجب المادة (١٩/ثانياً) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ وان القرارات الصادرة من هذه الهيئة باتة وذلك استناداً لاحكام الفقرة (ثالثاً) من المادة (١٩) المذكورة آنفاً وان أي شكوى على ما جرى اثناء الانتخابات يجب أن تقدم الى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، والقرار الصادر عنها بهذا الشأن يطعن فيه لدى الهيئة القضائية للانتخابات وعليه يكون طعن المدعي بنتائج الانتخابات في المحطات والمراكز التي تجاوزت الوقت المحدد لاغلاق الصناديق فيها وانتهاء مدة التصويت يجب أن يتم امام الهيئة القضائية للانتخابات وليس امام هذه المحكمة لاسيما وان اختصاصات هذه المحكمة محددة بموجب المادتين (٥٢ و٩٣) من الدستور والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وتكون هذه المحكمة غير مختصة بنظر تلك الطعون وإن هذهِ المحكمة صادقت على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب العراقي لدورته الخامسة ٢٠٢١ بالقرار الصادر عنها بالعدد (١٧٥/ اتحادية/٢٠٢١) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٧ لذا ولما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا ما يلي: أولاً ـ الحكم برد دعوى المدعي صباح حسن محمد شجر البزوني وذلك لعدم الاختصاص. ثانياً ـ رفض اصدار امر ولائي بإيقاف إجراءات المصادقة على نتائج الانتخابات

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

في محافظة البصرة لانتفاء موضوعه. ثالثاً ـ تحميل المدعي الرسوم والمصاريف وأتعاب محاماة وكيل المدعى عليه إضافة لوظيفته الموظف الحقوقي احمد حسن عبد مبلغاً قدره مائة الف دينار وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لاحكام المواد (٥٢ و٩٣/ سابعاً و٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادتين (٤/سابعاً و٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وافهم علناً في ٨/جمادي الاخرة/١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٠٢٢/١/١٢ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566